

جمهورية مصر العربية



رئيس الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثلثون ١٥ جنيهاً

السنة
١٩٨٨ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ٢٨ رجب سنة ١٤٤٦
الموافق (٢٨ يناير سنة ٢٠٢٥)

العدد ٢٢
(تابع)



وزارة التعليم العالى والبحث العلمى

قرار رقم ٨٥ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/١/١٥

بتعديل بعض أحكام لائحة المعاهد التابعة لوزارة التعليم العالى
والمعاهد الخاضعة لإشرافها

الصادرة بقرار وزير التعليم العالى رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧

وزير التعليم العالى والبحث العلمى

رئيس المجلس الأعلى لشئون المعاهد

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٢ فى شأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم

وزارة التعليم العالى ؛

وعلى لائحة المعاهد التابعة لوزارة التعليم العالى والمعاهد الخاضعة لإشرافها

الصادرة بقرار وزير التعليم العالى والبحث العلمى رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادتين (١١، ١٢) من لائحة المعاهد التابعة لوزارة التعليم العالى

والمعاهد الخاضعة لإشرافها الصادرة بقرار وزير التعليم العالى والبحث العلمى

رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ ؛ النصان الآتيان :

مادة (١١) :

تُلغى لجان القطاعات النوعية للمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالى والمعاهد

الخاضعة لإشرافها والمشكلة بالمجلس الأعلى لشئون المعاهد ، ويحل محلها اللجان

التخطيطية لقطاعات التعليم الجامعى بالمجلس الأعلى للجامعات المبينة باللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥

مادة (١٢) :

تختص اللجان التخطيطية لقطاعات التعليم الجامعى بالمجلس الأعلى للجامعات

بالنظر فى الأمور الآتية :

- ١- الخطط المقترحة فى ضوء احتياجات التنمية والتقدم العلمى بما فى ذلك وضع أسس تطوير مناهج وخطط الدراسة فى مختلف المعاهد .
- ٢- تحديد الأقسام العلمية والشعب الدراسية فى المعاهد المختلفة وإيداء رأى فى إنشاء الجديد منها وكذلك التخصصات الجديدة التى يتقرر أنشاؤها لتحقيق خطة التنمية والتطوير العلمى .
- ٣- إيداء رأى بشأن اللوائح الداخلية للمعاهد فيما يتعلق بمدة الدراسة ومقرراتها الدراسية والمحتوى العلمى لها وأقسامها العلمية وشعبها الدراسية وشروط قبول الطلاب ومستويات أعضاء هيئة التدريس ونظم الامتحانات والشروط التفصيلية لمنح الدرجات العلمية والدبلومات والشهادات التى تمنحها المعاهد .
- ٤- إيداء رأى فى اقتراحات إنشاء معاهد جديدة فى ضوء التخطيط العام للتعليم وفقاً لاحتياجات البلاد من كل نوع منها .
- ٥- إيداء رأى فى المسائل الأخرى التى تحال إليها من وزير التعليم العالى أو من المجلس أو من رئيس قطاع التعليم .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير التعليم العالى والبحث العلمى

رئيس المجلس الأعلى لشئون المعاهد

أ.د/ محمد أيمن عاشور

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩ - ٢٠٢٥/١/٢٨ - ٢٠٢٤/٢٥٥٦٧

